

واقع حقوق الانسان في المدارس المتوسطة

م.م. زينب جناني وطان

أ.د. ليلى عبد الرزاق نعمان

المستخلص

استهدف البحث الحالي تعرف واقع حقوق الانسان في المدارس المتوسطة في مدينة بغداد، من وجهة نظر الطلبة في مجالات الرعاية الاجتماعية، والصحية، والمستوى التعليمي، والرعاية الوجدانية والجمالية التي يتلقاها الطلبة. وقد تكونت العينة من (٢٥٠) طالبا وطالبة بواقع (١٢٥) لكل من الذكور والاناث من الصفين الاول والثاني متوسط في ثمان مدارس في جانبي الكرخ والرصافة للعام الدراسي (٢٠٠٩ - ٢٠١٠). وقد استخدم مقياس الربيعي (٢٠٠٦) لقياس واقع حقوق الانسان التي اعتمد اتفاقية حقوق الطفل والذي تكون بعد تعديله من (٨٠) فقرة. وقد أظهرت النتائج أن الطفل لا تتوفر له الرعاية الاجتماعية والصحية والتعليمية والوجدانية والجمالية للطلبة في المدارس المتوسطة ، على وفق ما جاء في اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩).

Abstract

The Reality of Human Rights in Secondary Schools in Baghdad

This research aimed to realize the realistic of Human Rights in Secondary Schools in Baghdad from the view of students in the fields of : Social , Health , Educational , Affective and Aesthetic welfares. The sample depended on (٢٥٠) students ,(١٢٥) from each gender , students from ١st - ٢nd secondary classes in eight schools for the year (٢٠٠٩) - (٢٠١٠). Al-Ruba'i (٢٠٠٦) scale was depended on to measure the reality of Human Rights which built on " Child Rights Convention " which had (٨٠) Items. The results cleared that the student in Secondary Schools receives NO Social , Health , Educational , Affective and Aesthetics Welfare according to " Child Rights Treaty " (١٩٨٩).

مشكلة البحث

لايزال الحديث عن الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر في عام (١٩٤٨) مشوباً بالمنغصات والخيبات، فبعد أكثر من ستين عاماً على صدوره لاتزال البشرية تقع تحت وطأة انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان، تلك الانتهاكات التي تطال الجنس البشري رجالاً ونساءً، أطفالاً وكباراً، فلم تعد التحديات التقليدية على حقوق الانسان، مثل: الاحتجاز التعسفي، والمنع عن التعبير عن الرأي وسواهما مما يطول ذكره هي الانواع الوحيدة من هذه الانتهاكات، بل ظهرت أنواع أخرى من الانتهاكات التي أفرزت البعض منها مظاهر الحياة العصرية، مثل: المخاطر البيئية، والاتجار بالبشر أو بالاعضاء البشرية، والعنف المنزلي، والضغط الاسرية الأخرى، والبعض الآخر من هذه الانتهاكات أفرزتها التطورات أو التحولات السياسية والاجتماعية.

وفي حقيقة الامر، ليس هناك مشكلة في التعرف على حقوق الانسان إذ تكفلت الكتب السماوية والمواثيق الدولية ببيان هذه الحقوق بدقة متناهية، فضلاً عن ذلك تضمنت كثير من الدساتير الوطنية نصوصاً تضمن وتكفل حماية تلك الحقوق الانسانية. ولكن المشكلة تظهر على ساحة الواقع عند تطبيق هذه الحقوق، إذ أفصحت التجارب العملية عن انتهاكات واسعة المدى لحقوق الانسان، وتصل هذه الانتهاكات في معناها ومغزاها إلى منحدر خطير لايرتقي في نظر المنتهك أحياناً عن مرتبة الشيء المتجرد من الانسانية (بشير، ٢٠٠٤: ١٣).

وتبرز مشكلة البحث الحالي في تعرف مدى توافر حقوق الانسان، والكشف عن واقع المعاملة والرعاية التي يتلقاها طلبة المرحلتين المتوسطة والاعدادية على وفق لائحة حقوق الطفل التي انبثقت من الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث الحالي في النقاط الآتية:

١. يعد موضوع حقوق الانسان من الموضوعات المهمة ذات الاولوية على الصعيد المحلي والدولي، إذ عقدت بشأنه مئات المؤتمرات، ووقعت عشرات المعاهدات، وشغل هذا الموضوع أذهان رجال الفكر والقانون والتربية، وما يزالون منشغلين به.
٢. نظراً لأهمية هذا الموضوع أصبح من المقررات الدراسية في كثير من الجامعات، ولا سيما الكليات ذات العلاقة، مثل كلية الشريعة والقانون والعلوم السياسية، وحتى في كليات التربية (في بعض البلدان) (الطعيمات، ٢٠٠٦: ٩).
٣. تاتي الدراسة الحالية في مرحلة تأزمت فيها الاحداث في تاريخ العراق وتدهورت فيها القضايا الانسانية، إذ عاش العراق الكثير من الانتكاسات، والتراجعات على المستوى الفكري والتربوي والثقافي والخلقي والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والصحي، مما يتطلب العمل على تنشئة الجيل الجديد على قيم الديمقراطية والسلام، واحترام الحقوق والحريات، فضلاً عن أهميتها للمجتمع، وغرس هذه القيم والمبادئ، وأهميتها للقادة، ومتخذي القرار، إذ ان دورهم الحقيقي

- هو إحداث التغيير الايجابي من أجل السلام والديمقراطية من خلال العمل الفكري التربوي والسياسي على حد سواء.
٤. تتخذ هذه الدراسة أهميتها من منطلق أنساني كونها محاولة علمية متواضعة تسعى للكشف عن واقع حقوق الانسان في المؤسسات التربوية التي تتعامل مع مرحلة المراهقة لدى الطلبة على وجه الخصوص.
٥. إن حقوق الانسان في العراق الجديد تسعى ضمن أهدافها المعلنة إلى اعطاء حقوق الانسان كاملة، وهذا هو المعنى من القول.. فهل هو الواقع كذلك؟ وهذا ما يسعى اليه البحث الحالي في تعرفه على واقع حقوق الطفل في المدارس المتوسطة.
٦. قد يسهم البحث الحالي في الدعوة لتعليم او تدريس حقوق الانسان ونشرها في المدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية، اذ يتعدى تدريس حقوق الانسان كونه حاجة انسانية فضلا عن كونه حاجة معرفية ووطنية، فالاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر في (١٠/١٢/١٩٨٤) يدعو الى احترام حقوق الانسان وحرياته عن طريق التعليم والتربية، وتكيدا على ذلك، نصت المادة (٢٦) من الاعلان على حق التعليم وهو من الحقوق المبدئية المعترف بها للانسان .

هدف البحث:

يستهدف البحث الحالي تعرف واقع حقوق الانسان في المدارس المتوسطة في مدينة بغداد، من وجهة نظر الطلبة في مجالات الرعاية الاجتماعية، والصحية، والمستوى التعليمي، والرعاية الوجدانية والجمالية التي يتلقاها الطلبة.

حدود البحث:

يقتصر البحث الحالي على طلبة المدارس المتوسطة في مدينة بغداد بمديرياتها الست، للدراسات الصباحية، للعام الدراسي (٢٠٠٩-٢٠١٠).

تحديد المصطلحات:

اولاً: الواقع :

يُعرف الواقع في البحث الحالي بأنه:

يمثل ما يحدث فعلاً من ممارسات سلوكية في المدرسة (المتوسطة) تجاه الطلبة من وجهة نظرهم، والتي تتعلق بحقوقهم الواردة في مواد اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) التي اعتمدها البحث الحالي.

ثانياً: حقوق الانسان: عرفها كل من :

- منظمة الامم المتحدة (١٩٨٩) بأنها: تلك الحقوق المتأصلة في طبيعتنا والتي لا يمكن بدونها ان نعيش بوصفنا بشر (منظمة الأمم المتحدة، ١٩٨٩: ٧).

- المنظمة العربية لحقوق الانسان^(٥) (١٩٩٩) بأنها: ضمانات قانونية عالمية تحمي الافراد والمجموعات من الافعال التي تعيق الحريات الاساسية وكرامة الانسان (المنظمة العربية لحقوق الانسان، ١٩٩٩: ١٩٩).
 - منظمة العفو الدولية (٢٠٠٤) بأنها: المعايير الاساسية التي لا يمكن للناس من دونها أن يعيشوا بكرامة بوصفهم بشراً، وهي أساس الحرية والعدالة والسلام، وأن من شأن احترامها أن يتيح امكانية تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة (منظمة العفو الدولية، ٢٠٠٤: ١).
 - بن عثمان (٢٠٠٨): الضمانات الاخلاقية والقانونية الاساسية التي تمكن الناس في جميع البلدان والثقافات من العيش الكريم، لانهم كائنات ذوات عقل وحس، أي انهم يفكرون بالعقل، ويعرفون الفرق بين الخير والش، ويحسون ويتألمون عند حرمانهم من حقوقهم او الاعتداء عليه (بن عثمان، ٢٠٠٨: ١).
- وتعتمد الباحثتان في البحث الحالي تعريف منظمة الامم المتحدة (١٩٨٩) وذلك بسبب اعتماد البحث الحالي على المبادئ الصادرة في الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.

حقوق الطفل

- تعرفها منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف، ١٩٨٩): مجموعة شاملة من القواعد القانونية لحماية الاطفال ورفاهيتهم التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي ينبغي تعزيزها ومراعاتها حينما يتم التصديق عليها (اليونيسيف، مركز الامم المتحدة لحقوق الانسان، ١٩٨٩: ١٤).

- الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل:

- قانون دولي يحدد الحقوق الاساسية لأطفال العالم، متكاملة عالمية غير مشروطة، ملزمة (اليونيسيف، مركز الامم المتحدة لحقوق الانسان، ١٩٨٩: ١).
- أما التعريف الذي اعتمده الباحثتان لحقوق الطفل، فهو تعريف منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لعام (١٩٨٩) الذي اعتمدهه الربيعي (٢٠٠٦) في اعداد مقياسها الذي ينص على إن حقوق الطفل هي: مجموعة شاملة من القواعد القانونية لحماية الاطفال ورفاهيتهم (اليونيسيف، ١٩٩٠: ٦). ويعرف إجرائياً على إنه: الدرجة الكلية التي يحصل عليها المستجيب (من افراد العينة) على فقرات المقياس المستخدم في البحث الحالي لقياس واقع الحقوق في المدارس المتوسطة:

- المدرسة المتوسطة:

- المدرسة التي تلي المدرسة الابتدائية، وتسبق الاعدادية يقبل فيها من اكمل الثانية عشر من عمره، مدة الدراسة فيها ثلاث سنوات، وتشمل الصفوف الاول، الثاني، والثالث المتوسط. وفي نهاية الصف الثالث يدخل الطالب الامتحان الوزاري، ومن يجتاز هذا الامتحان يمنح شهادة الثالث المتوسط، ويعني إمكانية انتقاله إلى الدراسة الاعدادية بانواعها (وزارة التربية، ١٩٧٧: ٨).

* يستند هذا التعريف إلى المبادئ التوجيهية للامم المتحدة (كما ورد في اعمال الندوة المنعقدة حول حقوق الانسان والتنمية) المنعقدة في القاهرة (٧-٩) حزيران، ط (٣)

أدبيات البحث

أصبح موضوع حقوق الإنسان شغل البشرية الشاغل على اختلاف نظمها وأساليبها وسياساتها وخياراتها الحياتية. وقد شغلت البشرية أحقاباً طويلة موعلة في القدم، فحقوق الإنسان ليست وليدة العصر الحديث، وإنما هي نتاج كفاح البشرية منذ ظهورها على مسرح الحياة إلى هذا اليوم. ومع اختلاف مفاهيم حقوق الإنسان واهدافها وغاياتها، اتخذت اشكالاتاً وانماطاً متغيرة طبقاً للتطورات التي مرت بها البشرية عبر الزمان والمكان (الحاج، ٢٠٠٤: ٧).

وقد أدرك المجتمع الدولي أن الاهتمام بقضية حقوق الإنسان لا بد وأن يعالج من الناحيتين القانونية والقضائية، فبدأ التفكير في تدوين قواعد حقوق الإنسان وافتراغها من قالب تشريع دولي، وأن كان الكل يؤمن بأن وضع القاعدة القانونية وحده غير كفيلاً بمنع خرقها، ولكن لامناص من التدوين والتشريع بوصفه إجراءً أولياً، وهكذا عرف العالم موثيق وعهود عدة عالجت مختلف موضوعات حقوق الإنسان. ومن خلال تزايد اهتمام المنظمات الدولية بقضية حقوق الإنسان وتوسيع مجال عملها وتعدد موضوعاتها، أصبح من المسلم به ان المجتمع الدولي يشكل عنصراً فاعلاً في تطوير حقوق الإنسان وتنميتها، وأصبح يلعب دور الحارس والمؤتمن عليها (المالكي، ٢٠٠٨: ١٤-١٥).

مصادر حقوق الإنسان:

يشير بعض المتخصصين في مجال حقوق الإنسان إلى أن قانون حقوق الإنسان يجد قواعده الملزمة في ثلاثة مصادر رئيسة، هي:
أولاً: المصدر الدولي: وينقسم بدوره على مصدر عالمي ومصدر اقليمي.

١. المصدر العالمي: ويشمل الموثيق الدولية عالمية المنشأ والتطبيق، وتنقسم بدورها إلى موثيق عامة وموثيق خاصة. فالموثيق العامة تكفل حقوق الإنسان كلها أو معظمها، وتعد بمثابة الشريعة العامة للحقوق الإنسانية مثل: ميثاق الامم المتحدة (١٩٤٥)؛ والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦)؛ والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦). أما الموثيق الخاصة فتختص بحقوق إنسان معين، مثل حقوق المرأة، والطفل، والشيخ، والمعوق، والمتخلف عقلياً، واللاجئ.. الخ، أو تختص بحق محدد مثل اتفاقيات الحقوق الإنسانية في أثناء النزاعات المسلحة دولية كانت أو اهلية (بشير، ٢٠٠٤: ٤٣).

وفي السياق ذاته فإنه يجوز للمجلس الإقتصادي والإجتماعي بمقتضى المادة (٤٦) من ميثاق الامم المتحدة أن يجري ترتيبات مع أعضاء الامم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة للحصول على تقارير حول الخطوات التي قطعت في سبيل وضع توصياته وتوصيات الامم المتحدة الداخلة في نطاق اختصاصه موضع التنفيذ. ويجوز للمجلس نقل ملاحظاته عن هذه التقارير إلى الجمعية العامة، فضلاً عن هذا، فإن العديد من معاهدات الامم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان تلزم الدول الاطراف بتقديم معلومات إلى السكرتير العام حول القوانين واللوائح التي أقرت من أجل

ضمان تطبيق بنود المعاهدات. وقد يُطلب من الدول الاطراف في إحدى معاهدات حقوق الإنسان أن تقدم للمجلس تقارير حول تطبيق المعاهدة حتى ولو لم تكن المعاهدة ذاتها تلزمهم بفعل هذا (الامم المتحدة، ١٩٨٨: ٣٠١-٣٠٢).

٢. **المصدر الاقليمي:** ويشمل موثيق حقوق الإنسان في المنظمات الدولية الاقليمية، أو الموثيق التي تطبق اقليمياً، مثل موثيق حقوق الإنسان لدول مجلس أوربا، ومنظمة الدول الامريكية، ومنظمة الوحدة الافريقية، وجامعة الدول العربية (بشير، ٢٠٠٤: ٤٤).

ثانياً: المصدر الوطني: وتشمل الدساتير والتشريعات الوطنية التي تتضمن نصوصاً تكفل حقوق الإنسان، إذ تملك كل دولة من دول العالم تقريباً نصوصاً في دساتيرها أو قانونها الاساس تكفل حماية حقوق معينة من حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهذا ينطبق بصورة خاصة على الدول التي أقرت نصوص قوانينها الأساسية بعد صدور الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام (١٩٤٨). وفي بعض الحالات أدخلت بعض، أو كل، بنود الاعلان في هذه النصوص. ويجوز لمواطني هذه الدول الذين يشعرون بالحرمان من حق ما من حقوقهم، أو من حرية ما، واردة في الدستور أو القانون الاساس التقدم بشكواهم إلى المسؤولين الاداريين أو القضائيين المحليين أو القوميين، والسعي لعلاج الخطأ الذي وقع لهم بصورة غير مشروعة (الامم المتحدة، ١٩٨٨: ٣٠٠).

ثالثاً: المصادر الاحتياطية: وتتمثل في الاعلانات والتوصيات التي لاكتسب الصفة القانونية الملزمة على غرار الاتفاقيات والمعاهدات الدولية. وقد أصدرت الامم المتحدة العديد من هذه الاعلانات التي تثار خلاف حول قيمتها الالزامية، ولكن لا ينكر أحد قيمتها المعنوية والتوجيهية للدول والمنظمات الدولية. ولهذا فهي تخرج من نطاق المصادر القانونية الرسمية وتدخل في اطار المصادر الاحتياطية، مثل اعلان حقوق الطفل (١٩٥٩)، وعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٩٦٠)، والاعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقلياً (١٩٧١) الخ. فضلاً عن ذلك، يُعد مصدراً احتياطياً كل ما يصدر من أحكام وقرارات من المحاكم الدولية لحقوق الإنسان، أو ما يصدر من قرارات من هيئات الامم المتحدة المختصة بمسائل حقوق الإنسان وأحكام المحاكم الوطنية في قضايا حقوق الإنسان (المالكي، ٢٠٠٨: ٣٣).

أما فيما يخص المصدر الديني، فيُعد مصدراً أساسياً في بعض الدول الإسلامية التي تعد الشريعة الإسلامية مصدراً رئيساً دستورياً وتشريعياً كما في المملكة العربية السعودية التي لا يوجد لديها دستور مكتوب، ولهذا فان قانون حقوق الإنسان الوطني يجد مصدره الالزامي المباشر في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وفي الوقت ذاته يُعد مصدراً احتياطياً في الدول التي تلجأ للشريعة الإسلامية بعد إستنفاد الوسائل التشريعية (بشير، ٢٠٠٤: ١٠٨، ٤٤).

ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها:

يقصد بضمانات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تلك الوسائل الدستورية والقانونية والرقابية التي يمكن ممارستها من الناحية التطبيقية للمحافظة على حقوق الإنسان وحمايتها من العبث بها

أو خرقها أو التعدي عليها أو عدم تطبيقها. وقد نشأت هذه الضمانات وتأسست مرتكزاتها الفكرية بعد ذلك الصراع الطويل الذي خاضته الشعوب ضد حكامها المستبدين بها. وعندما تقررت هذه الحقوق والحريات واعترفت السلطات الحاكمة بها، ودونت محتوياتها ومضامينها في نصوص نظرية كان لزاماً على الشعوب البحث عن الوسائل الفعلية لتطبيقها على أرض الواقع حتى لا تضحي هذه النصوص بدون محتوى عملي، ولتنتقل بالتالي من المستوى النظري إلى المستوى العملي (الحاج، ٢٠٠٤: ١٨٥).

ويقسم الفقه الوضعي ضمانات حقوق الإنسان والحريات الأساسية على:

١. الضمانات الدستورية:

وتتمثل بالنص على حقوق الإنسان في الدساتير، وتوفير حمايتها بآليات مناسبة وفقاً لذلك.

٢. الضمانات القضائية:

تعد الضمانات القضائية من أقوى الضمانات التي تكفل حماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد من تعسف أو تسلط السلطات العامة على حقوق الأفراد وحرياتهم، حتى إذا ما اعتدت الدولة على حق من الحقوق الفردية كان للفرد ان يلجأ إلى القضاء ليدافع عن نفسه، ويلزم الدولة باحترام حقه وعدم المساس به، وكل ذلك لا يتأتى الا اذا تمتع القضاء بالاستقلالية الكاملة، وكفل حق التقاضي للأفراد، وطبقت الإجراءات المدنية والجزائية امام المحاكم (كنعان، ٢٠٠٦: ٢٧٧).

وتتمثل الضمانات القضائية بكل من الرقابة القضائية على دستورية القوانين، والرقابة القضائية على أعمال الادارة (الدولة) (هادي، ٢٠٠٥: ١٠٨).

٣. الضمانات السياسية والاجتماعية:

تتوقف كفاءة ما تقرر للأفراد من حقوق وحريات في الدساتير على الضمانات اللازمة والمناسبة، إذ ان الضمانات الدستورية بحد ذاتها والقضائية قد لا تكفي لحماية حقوق الإنسان دون وجود إرادة سياسية، ونظام سياسي يؤمن بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، فضلاً عن مدى إيمان الشعب وقوة الرأي العام في التمسك بها والحرص عليها.

ومن هنا تبرز ضمانات أخرى أكثر فاعلية، وهذه الضمانات تقف خارج البناء القانوني ويغلب عليها الطابع السياسي والاجتماعي، تتمثل في: النظام الديمقراطي، والرقابة البرلمانية التي تمارسها السلطة التشريعية على أعمال السلطة الادارية أو الوزارية، ورقابة الرأي العام، وكلها ضمانات أساسية ضد أي انتهاك لحقوق الإنسان.

٤. المنظمات الوطنية غير الحكومية:

إن توفير الضمانات لحقوق الإنسان وحمايتها لا يتحقق بوجود الضمانات الدستورية والقضائية والسياسية فحسب، بل بوجود منظمات غير حكومية نشيطة وفاعلة في الدفاع عن حقوق الإنسان، والعمل على حمايتها، فضلاً عن دورها في نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان وقيمها (هادي، ٢٠٠٥، ١٢١).

دراسات سابقة

١. دراسة أحمد ٢٠٠١

- استهدفت هذه الدراسة " اتفاقية حقوق الطفل وآليات تنفيذها" من خلال سلسلة اجراءات لوقاية الاطفال ورعايتهم بوصفهم اكثر الفئات ضعفاً، من خلال اتفاقية حقوق الطفل وآليات تنفيذها. وقد اشارت الدراسة الى التدابير اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وعلى النحو الآتي:
١. تتولى لجنة حقوق الطفل المسؤولية في خلق الوعي بمبادئ الاتفاقية.
 ٢. تكثيف الجهود من المنظمات الحكومية الدولية وغير الدولية ووسائل الاعلام، والمجتمع، لنشر المعلومات عن الاتفاقية.
 ٣. تعمل الدول باستعراض شامل للاطار القانوني الوطني ومدى اتفائه مع مبادئ الاتفاقية واحكامها.
 ٤. منح الاولوية لقضايا الأطفال، ولا سيما في ضوء مبدأ مصالح الطفل في عملية اتخاذ القرارات.
 ٥. اتاحة الفرصة لأعمال حقوق الطفل الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.
٢. دراسة حمد (٢٠٠١):

هدفت هذه الدراسة الى تسليط الضوء على ما يتمتع به الطفل العراقي من حقوق وامتيازات، وما حظي به من دعم، مقارنة بما جاءت به اتفاقية حقوق الطفل التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، وما هي الآليات المعمول بها في العراق بشأن الطفل. وقد تناولت هذه الدراسة " اتفاقية حقوق الطفل والتشريع العراقي " ، وأكدت على ابراز وتعزيز الالتزام ببند الاتفاقية، وكيفية العمل لتنفيذها بما يكفل للاطفال حق البقاء على قيد الحياة، وحمائتهم وتطورهم، و اشارت الدراسة الى ان العراق قد صادق على اتفاقية حقوق الطفل بموجب القانون رقم (٣) لسنة (١٩٩٤) مع تحفظه على الفقرة (أ) من المادة (١٤) من الاتفاقية الخاصة بحق الطفل باختيار دينه، ومن خلال مقارنة بنود الاتفاقية بالتشريعات العراقية، فإن أغلب التشريعات تتصف بالشمولية والعمق، وقد خرجت هذه الدراسة بعدة توصيات أبرزها :

١. ادخال بنود اتفاقية حقوق الطفل ضمن المناهج الدراسية وبمختلف مراحلها.
 ٢. الحرص على استمرار اعداد البحوث في مجالات رعاية الطفولة (تربوياً وصحياً وثقافياً) مع التاكيد على ان محور التنمية البشرية هو رعاية الطفولة.
 ٣. زيادة الوعي المجتمعي بحقوق الطفل على صعيد الاسرة ولاسيما الرأي العام.
- ١- دراسة الربيعي (٢٠٠٦):

استهدفت هذه الدراسة التعرف على واقع حقوق الطفل في المدارس الابتدائية، وتحدد البحث بتلامذة الصف السادس الابتدائي، في مدينة بغداد المركز، للعام الدراسي (٢٠٠٤-٢٠٠٥). وقد طبقت الدراسة على عينة بلغت (٤٥٠) تلميذاً وتلميذة.

واكدت الدراسة على الكشف عن واقع حقوق الطفل من خلال مجالات الرعاية الاربعة وهي الرعاية الاجتماعية، والرعاية الصحية، ومستوى التعليم، والرعاية الوجدانية والجمالية، وقد توصلت الدراسة الى عدة نتائج وفقاً لاهداف بحثها وعلى النحو الآتي:

- لا يتوافر في المدارس الابتدائية في مدينة بغداد فرص للتلامذة للتمتع بحقوقهم في مجالات الرعاية الاجتماعية والصحية، والتعليمية، والوجدانية والجمالية، وبحسب ما تضمنته اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩).

- وقد أشارت الدراسة إلى ان التلميذات أوفر حظاً من التلاميذ في التمتع بالرعاية الاجتماعية والصحية من وجهة نظرهم.

إجراءات البحث:

١. مجتمع البحث وعينته

يتكون المجتمع الاحصائي للبحث من طلبة المدارس المتوسطة في مدينة بغداد بجانبها الكرخ والرصافة للعام الدراسي (٢٠٠٩-٢٠١٠)، والبالغ عددهم (٣٢٧١١٦) (*) طالباً وطالبة وقد اختيرت عشوائياً مديرتي الرصافة الاولى والكرخ الاولى ، ثم اختير عشوائياً أربع مدارس من كل من مديرية مناصفة بين الذكور والاناث.

وقد اختارت الباحثتان الصفيين الاول والثاني المتوسط بوصفهما بداية المرحلة المتوسطة، ومن ثم اختيرت شعبة دراسية من كل صف من الصفوف عشوائياً، ثم أُختير عشوائياً (١٥) أو (١٦) طالباً وطالبة من كل شعبة من المدارس المتوسطة. وبذلك تكونت العينة من (٢٥٠) طالباً وطالبة بواقع (١٢٥) لكل من الذكور والاناث والجدول (١) يوضح ذلك.

الجدول (١)

حجم عينة البحث تبعا للمديرية والمدرسة والصف والجنس

المجموع	الصفوف				المدرسة	المديرية
	الثاني		الاول			
	أ	ذ	أ	ذ		
٣٢	١٦		١٦		القنيطرة	الكرخ الاولى
٣٢	١٦		١٦		ميسلون	
٣١		١٥		١٦	الحارث	
٣١		١٥		١٦	الانتفاضة	
٣١	١٦		١٥		الوزيرية	الرصافة الاولى
٣١	١٥		١٦		الابداع	
٣١		١٦		١٥	الامام محمد الباقر	
٣١		١٥		١٦	آشور	
٢٥٠	٦٣	٦١	٦٣	٦٣	٨	المجموع

ثالثاً: أداة البحث:

تبنت الباحثتان مقياس الربيعي (٢٠٠٦) لقياس حقوق الطفل في المدارس الابتدائية بعد اجراء عدد من التعديلات عليه بهدف تكيفه لعينة البحث الحالي وقد اعتمد المقياس على تحليل محتويات اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) التي تحدد عمر الطفل بـ (١٨) سنة مما يجعلها قابلة للتطبيق على عينة البحث (مواد اتفاقية حقوق الطفل، ج الاول: المادة ١).

(*) وفقاً للاحصائية التي حصلت عليها الباحثة من وزارة التربية/مديرية الاحصاء التربوي على وفق كتاب تسهيل المهمة الصادر من كلية التربية بن رشد

وقد اعتمدت الربيعي المواد التي ينبغي ان تتوفر في المدرسة ثم تحويلها الى اسئلة تتضمن ممارسات سلوكية صيغت على شكل فقرات فبلغت (٨٤) فقرة موزعة بواقع (١٥) فقرة للرعاية الاجتماعية، و(١٧) للرعاية الصحية، و(٢٦) فقرة لمستوى التعليم للرعاية، و(٢٦) فقرة للرعاية الوجدانية والجمالية.

وامام كل فقرة من فقرات الاستبانة ثلاثة بدائل (دائماً، احياناً، لا). واعطيت درجات (٢، ١، صفر) على التوالي عند التصحيح.

وقد تحققت الباحثتان من الصدق المنطقي للمقياس وذلك بعرضه على (١٠) خبراء متخصصين في العلوم التربوية والنفسية . وفي ضوء ملاحظاتهم حذفت (٤) فقرات، وعدلت (١١) فقرة فأصبح المقياس بصيغته النهائية (٨٠) فقرة.

وقد طبقت الباحثتان المقياس على عينة مكونة من (١٠٠) طالب وطالبة من مدرستين متوسطه واحدة للذكور في جانب الكرخ (١ حزيران للبنين) والآخرى للاناث في جانب الرصافة (غمدن للبنات) لغرض تعرف وضوح تعليمات المقياس وفقراته، فضلاً عن حساب ثبات المقياس. وقد ظهر ان ليس هناك مشكلة لدى الطلبة في فهم التعليمات والاجابة عن الفقرات، وعندما اعيد التطبيق بعد اسبوعين وحسب معامل الثبات باستخدام معامل ارتباط بيرسون بلغت معاملات الارتباط في مجالات الرعاية الاجتماعية (٠،٨٣) ، الرعاية الصحية (٠،٨٢) ، مستوى التعليم (٠،٨٦) ، والوجدانية والجمالية (٠،٨١) وللدرجة الكلية (٠،٨٩).

نتائج البحث ومناقشتها

واقع حقوق الانسان في المدارس المتوسطة

أولاً: واقع حقوق الانسان (الدرجة الكلية)

بلغ متوسط درجات افراد العينة من طلبة المرحلة الدراسية المتوسطة على استبانة حقوق الانسان (٦٧.٥٢٨) درجة وانحراف معياري مقداره (١٥.٤٤٩) درجة، وهو اقل من المتوسط النظري للاستبانة (٨٠) درجة، وباستعمال الاختبار التائي (t-test) لعينة واحدة، بلغت القيمة التائية المحسوبة (-١٢.٧٦٤)، اكبر من القيمة التائية الجدولية (١.٩٦)، عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبدرجة حرية (٢٤٩)، ومثلما موضحة في الجدول (٢). وعليه فان الفرق بين المتوسطين دال احصائياً لصالح المتوسط النظري.

الجدول (٢)

متوسط درجات أفراد العينة والقيمة التائية

المجال	المرحلة	العدد	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط النظري	القيمة التائية		مستوى الدلالة
						الجدولية	المحسوبة	
الاستبانة ككل	المتوسطة	٢٥٠	٦٧.٥٢٨	١٥.٤٤٩	٨٠	١٢.٧٦٤-	١.٩٦	٠.٠٥

* القيمة التائية الجدولية تساوي (١.٩٦)، عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبدرجة حرية (٢٤٩).

ثانياً: واقع حقوق الانسان في المدارس المتوسطة بحسب المجالات (الرعاية الاجتماعية، والصحية، ومستوى التعليم، والوجدانية)

١. مجال الرعاية الاجتماعية التي يتلقاها الطلبة في المرحلة المتوسطة. تراوحت متوسطات فقرات الرعاية الاجتماعية في المرحلة المتوسطة ما بين (٠.٣٢٠-٠.٩٩٢) درجة وبانحرافات معيارية ما بين (٠.٦٨٨-٠.٩٠٩) درجة. وقد كانت قيم متوسطات فقرات هذا المجال جميعها اقل من المتوسط النظري لكل فقرة (درجة واحدة)، والجدول (٣) يوضح ذلك.

الجدول (٣)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للفقرات في مجال الرعاية الاجتماعية في المرحلة المتوسطة

الرتبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفقرات	ت الفقرات
١	٠.٨٥٤	٠.٩٩٢	تقوم المدرسة بعمل رحلات جماعية أثناء العام الدراسي.	٢
٢	٠.٩٠٩	٠.٩٧٦	تشجعنا المدرسة / المدرس على حفظ الاناشيد التي تتغنى بحب الوطن.	١٢
٣	٠.٨٦٩	٠.٩١٢	تشجعنا المدرسة / المدرس على الترتيب والتنسيق في ملبسنا.	١٠
٤	٠.٨٩٢	٠.٩٠٠	تعودنا المدرسة / المدرس على احترام الكبير والعطف على الصغير.	٣
٥	٠.٨٣١	٠.٨٢٤	تعودنا المدرسة / المدرس على الاعتذار عند ارتكاب الخطأ تجاه زملائنا.	٤
٦	٠.٨٦٨	٠.٨٠٠	تحتنا المدرسة / المدرس على تحمل مسؤولية أعمالنا.	٦
٧	٠.٨٤٢	٠.٧٥٢	تعودنا المدرسة / المدرس على الاستئذان من الآخرين قبل استعمال حاجياتهم.	٥
٨	٠.٨٥٩	٠.٦٨٤	لا تسمح المدرسة / المدرس بالمساس بحقوق زملائنا مثل: فتح حقائبهم أو أخذ حاجياتهم ... الخ.	٨
٩	٠.٨٥٦	٠.٦٧٦	تشجعنا المدرسة / المدرس على العمل واللعب بشكل جماعي.	١
١٠	٠.٨٧٥	٠.٦٤٨	تشجعنا المدرسة / المدرس على حل مشكلاتنا بالتفاهم.	١٤
١١	٠.٧٦٤	٠.٦٠٨	تعلمنا المدرسة / المدرس بان نحترم جميع الاديان.	٧
١٢	٠.٧٧٩	٠.٥٦٤	تعزز المدرسة / المدرس فينا قيمة حب الوطن والانتماء له.	١١
١٣	٠.٦٨٨	٠.٥٣٦	لا تسمح المدرسة / المدرس بالمساس بسمعة زملائنا مثل: اتهامهم بالسرقة او الغش.	٩
١٤	٠.٧٤٠	٠.٤١٢	تحتنا المدرسة / المدرس على ترك الخلافات والاحقاد.	١٣
١٥	٠.٦٩٥	٠.٣٢٠	تحكي لنا المدرسة / المدرس وقصص تتحدث عن الصداقة.	١٥

وقد بلغ متوسط درجات افراد العينة في المرحلة المتوسطة في مجال الرعاية الاجتماعية (١٠.٦٠٤) درجة، وبانحراف معياري مقداره (٥.١٢١) درجة، وهو أقل من المتوسط النظري لفقرات الاستبانة في مجال الرعاية الاجتماعية البالغ (١٥) درجة، وعند حساب دلالة الفرق بين

المتوسطين (الحسابي والنظري) باستعمال الاختبار التائي (t-test) لعينة واحدة، بلغت القيمة التائية المحسوبة (-١٣.٥٧١)، وهي اكبر من القيمة التائية الجدولية البالغة (١.٩٦)، عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبدرجة حرية (٢٤٩)، ومثلما موضح في الجدول (٤)؛ وعليه فأن الفرق بين المتوسطين ذو دلالة احصائية لصالح المتوسط النظري.

الجدول (٤)

متوسط درجات مجال الرعاية الاجتماعية لأفراد العينة في المرحلة المتوسطة والقيم التائية

مستوى الدلالة	القيمة التائية *		الوسط النظري	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العدد	المجال
	الجدولية	المحسوبة					
٠.٠٥	١.٩٦	١٣.٥٧١ -	١٥	٥.١٢١	١٠.٦٠٤	٢٥٠	الرعاية الاجتماعية

* القيمة التائية الجدولية = (١.٩٦) عند مستوى دلالة (٠.٠٥) وبدرجة حرية (٢٤٩).

. مجال الرعاية الصحية التي يتلقاها الطلبة في المرحلة المتوسطة

تراوحت متوسطات فقرات الرعاية الصحية في المرحلة المتوسطة ما بين (٠.٥١٢-١.٢١٢) درجة وبانحرافات معيارية ما بين (٠.٦٤١-٠.٩٠٠) درجة وقد كانت قيم متوسطات فقرات هذا المجال جميعها أقل من المتوسط النظري للفقرات (درجة واحدة) باستثناء الفقرات (٢٧، ٢٣، ٣٠، ١٨، ١٩) وكما موضح في الجدول (٥).

الجدول (٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للفقرات في مجال الرعاية الصحية في المرحلة المتوسطة

ت الفقرة	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
٢٧	المقاعد الدراسية مريحة.	١.٢١٢	٠.٨٥٤	١
٢٣	ترشدنا المدرّسة/المدرس على اتباع العادات الصحية مثل الجلوس بوضع مستقيم للقراءة بوجود ضوء كافي، عدم وضع الكتاب بمسافة قريبة من العين.	١.١٤٨	٠.٨٣٩	٢
٣٠	الفرص المخصصة لراحة الطلبة بين الدروس كافية.	١.٠٦٠	٠.٨٤٥	٣
١٨	تشجعنا المدرّسة/المدرس على ممارسة الرياضة البدنية.	١.٠٥٦	٠.٨٥٧	٤
١٩	تقدم لنا المدرّسة/المدرس النصائح والتوجيهات للتخلص من العادات الضارة مثل: قضم الأظافر، الجلوس بوضعية غير صحيحة ... الخ.	١.٠٥٦	٠.٨٠٩	٥

٦	٠.٨٧١	٠.٩٨٠	تتوفر في المدرسة وسائل التبريد والتدفئة.	٢٨
٧	٠.٨٣٦	٠.٩٤٨	تراقب المُدرّسة/المدرّس نظافة اجسامنا وملابسنا.	١٧
٨	٠.٩٠٠	٠.٨٦٠	تتوزر المدرسة الفرق الصحية لاجراء الفحوصات الدورية على الطلبة.	٢٢
٩	٠.٨٦٧	٠.٨٥٢	عدد المرافق الصحية مناسبة لاعداد الطلبة.	٢٩
١٠	٠.٨٣٦	٠.٧٥٦	تتوفر في الصف تهوية جيدة.	٢٥
١١	٠.٨١٨	٠.٧٥٢	تهتم المُدرّسة/المدرّس بوضع الطالب/ الطالبة الذي يعاني من عيوب النظر او السمع في المكان المناسب.	١٦
١٢	٠.٧٣٤	٠.٧٢٠	تقوم المُدرّسة/المدرّس باخبار الادارة فوراً بالاعراض المرضية التي تبدو على أحد الطلبة.	٢١
١٣	٠.٨٢٥	٠.٥٥٦	توجهنا المُدرّسة/المدرّس بملاحظات حول النظافة واهميتها.	٢٠
١٤	٠.٧٩٦	٠.٥٤٠	تتوفر في الصف اضاءة جيدة.	٢٤
١٥	٠.٦٤١	٠.٥١٢	مساحة الصف مناسبة لاعداد الطلبة.	٢٦

وقد بلغ متوسط درجات افراد العينة في المرحلة المتوسطة في مجال الرعاية الصحية (١٣,٠٠٨) درجة، وبانحراف معياري مقداره (٤.٦٤٣) درجة، وهو أقل من المتوسط النظري لفقرات الاستبانة في مجال الرعاية الصحية البالغ (١٥) فقرة. وعند حساب دلالة الفرق بين المتوسطين (الحسابي والنظري) باستعمال الاختبار التائي (t-test) لعينة واحدة، بلغت القيمة التائية المحسوبة (-٦.٧٨٣)، وهي اكبر من القيمة التائية الجدولية البالغة (١.٩٦)، عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبدرجة حرية (٢٤٩)، ومثلما موضحة في الجدول (٦). وعليه فان الفرق بين المتوسطين (الحسابي والنظري) ذو دلالة احصائية لصالح المتوسط النظري.

الجدول (٦)

متوسط درجات مجال الرعاية الصحية لأفراد العينة في مرحلة المتوسطة والقيم التائية

مستوى الدلالة	القيمة التائية *		الوسط النظري	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العدد	المجال
	الجدولية	المحسوبة					
٠.٠٥	١.٩٦	٦.٧٨٣ -	١٥	٤.٦٤٣	١٣.٠٠٨	٢٥٠	الرعاية الصحية

٣- مجال مستوى التعليم الذي يتلقاه الطلبة في المرحلة المتوسطة:

تراوحت متوسطات فقرات مستوى التعليم في المرحلة المتوسطة ما بين (٠.٥٨٨-١.٢٨٠) درجة، وبانحراف معياري ما بين (٠.٦٩٩-٠.٨٨٩) درجة وقد كانت قيم متوسطات فقرات هذا المجال جميعها أقل من المتوسط النظري للفقرة (درجة واحدة) باستثناء الفقرات (٤٤ ، ٣٦ ، ٤٣ ، ٤٢ ، ٤١ ، ٤٦ ، ٣٩ ، ٣٢). ومثلما موضحة في الجدول (٧).

الجدول (٧)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للفقرات في مجال مستوى التعليم في المرحلة المتوسطة

الرتبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفقرات	ت الفقرة
١	٠.٧١٢	١.٢٨٠	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على عرض افكارنا بالكتابة.	٤٤
٢	٠.٧٨٧	١.٢٣٢	تجيب المُدرّسه/المدرس على اسئلة الطلبة جميعها.	٣٦
٣	٠.٧٤٢	١.٢٠٨	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على عرض افكارنا بالقول.	٤٣
٤	٠.٧٧٠	١.٢٠٠	تعلمنا المُدرّسه/المدرس احترام آراء بعضنا.	٤٢
٥	٠.٧٨٥	١.١٤٨	تجيب المُدرّسه/المدرس عن اسئلتنا الدينية.	٤١
٦	٠.٧٣١	١.١٢٤	تتابعنا المُدرّسه/المدرس في دروسنا وفهمنا للمواد الدراسية.	٤٦
٧	٠.٦٩٩	١.٠٤٢	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على التعبير باسلوبنا الخاص في شرح المادة.	٣٩
٨	٠.٨٢٨	١.٠٠٤	تستعمل المُدرّسه/المدرس في تعليمنا وسائل الايضاح مثل: الخارطة، الكرة الأرضية، الهيكل العظمي... الخ.	٣٢
٩	٠.٧٤٤	٠.٩٩٢	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على قراءة الكتب التاريخية والادبية وغيرها.	٣٧
١٠	٠.٧٧٣	٠.٩٧٢	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على عرض افكارنا بالفن مثل الرسم أو أية وسيلة أخرى.	٤٥
١١	٠.٨٨٥	٠.٩٤٤	تستعمل المُدرّسه/المدرس التقنيات التعليمية الحديثة في الدروس مثل الحاسوب، الفيديو، التلفزيون التربوي، البث الفضائي... الخ.	٥١
١٢	٠.٨٤٨	٠.٨٩٦	تؤكد لنا المُدرّسه/المدرس على اداء واجبنا على اتم وجه.	٥٢
١٣	٠.٨٣٠	٠.٨٧٢	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على العمل المبدع (الجديد) مثل استعمال الفلين في عمل النماذج، أو اللعب الفارغة.. الخ.	٣٤
١٤	٠.٨٨٩	٠.٨٥٦	تحاسبنا المُدرّسه/المدرس عند الهروب من المدرسة.	٤٧
١٥	٠.٨٦٢	٠.٨٠٤	توجهنا المُدرّسه/المدرس على الاستعمال الصحيح للمرافق الصحية.	٥٠
١٦	٠.٨٤٨	٠.٧٧٦	تصطحبنا المُدرّسه/المدرس لزيارة المكتبة في اوقات الفراغ او الاستعارة.	٥٥
١٧	٠.٨٧٢	٠.٧٦٠	تحاسبنا المُدرّسه/المدرس عند الغياب من المدرسة بدون عذر مشروع.	٤٨
١٨	٠.٧٨٢	٠.٧٥٢	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على الانتباه للظواهر الطبيعية ومتابعتها مثل الرياح، الامطار، الكسوف والخسوف... الخ.	٣٣
١٩	٠.٨٥٩	٠.٧٤٠	تتشدد المُدرّسه/المدرس في فرض الاوامر على الطلبة.	٤٩
٢٠	٠.٧٣٥	٠.٧٣٦	تحتنا المُدرّسه/المدرس على حب الاستطلاع مثل طرح الاسئلة داخل الصف لاسيما الدروس العلمية مثل: العلوم، أو الرياضيات... الخ.	٣٥
٢١	٠.٧٨٧	٠.٧٢٠	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على الاشتراك باللجان المدرسية للانشطة والفعاليات.	٥٤
٢٢	٠.٧٦٢	٠.٧١٦	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على معرفة اخطائنا العلمية والسلوكية والاستفادة منها.	٤٠
٢٣	٠.٧٤٢	٠.٧١٢	تشجعنا المُدرّسه/المدرس على المحافظة على أثاث المدرسة..	٥٣
٢٤	٠.٨٧٣	٠.٦٨٤	تاخذنا المُدرّسه/المدرس لزيارة المناطق الاثرية.	٥٦
٢٥	٠.٧٧٩	٠.٦٧٢	تهتم المُدرّسه/المدرس بدرس التربية الرياضية.	٣١
٢٦	٠.٧٨٢	٠.٥٨٨	تحتنا المُدرّسه/المدرس على استعمال اللغة الفصحى.	٣٨

وقد بلغ متوسط درجات أفراد العينة في المرحلة المتوسطة في مجال مستوى التعليم الذي يتلقاه الطلبة (٢٣.٤١٢) درجة، وانحراف معياري مقداره (٥.٦٨٤) درجة، وهو أقل من المتوسط النظري للاستبانة في مجال مستوى التعليم البالغ (٢٦) درجة. وعند حساب دلالة الفرق بين المتوسطين (الحسابي والنظري) وباستعمال الاختبار التائي لعينة واحدة، بلغت القيمة التائية المحسوبة (- ٧.١٩٨) وهي أكبر من القيمة التائية الجدولية البالغة (١.٩٦)، عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبدرجة حرية (٢٤٩)، ومثلما موضح في الجدول (٨).

الجدول (٨)

متوسط درجات مجال مستوى التعليم لأفراد العينة في المرحلة المتوسطة والقيمة التائية

مستوى الدلالة	القيمة التائية *		الوسط النظري	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العدد	المجال
	الجدولية	المحسوبة					
٠.٠٥	١.٩٦	٧.١٩٨ -	٢٦	٥.٦٨٤	٢٣.٤١٢	٢٥٠	مستوى التعليم

٤- مجال الرعاية الوجدانية والجمالية التي يتلقاها الطلبة في المرحلة المتوسطة

تراوحت متوسطات فقرات مجال الرعاية الوجدانية والجمالية، في المرحلة المتوسطة ما بين (٠.٦٢٤-١.١٤٠) درجة وانحرافات معيارية ما بين (٠.٧٦٧-٠.٨٨٨) درجة وقد كانت قيم متوسطات فقرات هذا المجال جميعها أقل من المتوسط النظري للفقرة (درجة واحدة) باستثناء الفقرات (٦٧ ، ٧٣ ، ٧١ ، ٧٧). وكما موضح في الجدول (٩).

الجدول (٩)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات الاستبانة في مجال الرعاية الوجدانية والجمالية لأفراد العينة في المرحلة المتوسطة

الرتبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفقرات	ت الفقرة
١	٠.٨١٦	١.١٤٠	تشجع المُدرّسه/المدرّس ميولنا ومواهبنا في القراءة.	٦٧
٢	٠.٨٤٢	١.٠٩٢	تستعمل المُدرّسه/المدرّس معنا عقوبات لفظية (كلمات نابية) مثل السب والشتم.	٧٣
٣	٠.٨٨٥	١.٠٥٦	تميز المُدرّسه/المدرّس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام بسبب جنسي (ذكر/ أو انثى).	٦٠
٤	٠.٨١٢	١.٠٤٤	تستمع المُدرّسه/المدرّس لارائنا وتهتم بها.	٧١
٥	٠.٧٥٧	١.٠٢٠	تنتقدنا المُدرّسه/المدرّس باستمرار داخل الصف وخارجه.	٧٧
٦	٠.٨١٠	٠.٩٦٨	تشجعنا المُدرّسه/المدرّس على التعبير عما نشعر به تجاه انفسنا واتجاه	٦٨

			الأخرين.	
٧	٠.٨٧٦	٠.٩٤٤	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام بسبب تفوق الدراسي أو عدم تفوق.	٦١
٨	٠.٨٨٥	٠.٩١٦	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام بسبب الحالة الاقتصادية (عالية / واطنة) لأسرتي.	٦٢
٩	٠.٨٧٨	٠.٩١٢	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بسبب طبيعة عمل والدي.	٥٩
١٠	٠.٨١٣	٠.٨٦٨	تشجع المُدرّسه/المدرس مواهبنا واهتماماتنا الفنية مثل الرسم او الموسيقى.	٦٦
١١	٠.٨٧١	٠.٨٤٤	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بسبب علاقة القرابة او الصداقة.	٦٤
١٢	٠.٧٤٣	٨.٤٠	تنصحنا المُدرّسه/المدرس على التعامل بهدوء مع الآخرين.	٧٠
١٣	٠.٨٥٥	٠.٨٢٤	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام كونه ابن/ابنة احد اعضاء الهيئة الادارية او التعليمية أو خلفها.	٦٥
١٤	٠.٨٤١	٠.٨١٢	تستعمل المُدرّسه/المدرس كلمات تحمل سخرية.	٧٥
١٤	٠.٧٩٦	٠.٨١٢	تعاملنا المُدرّسه/المدرس بنوع من الازهال.	٧٦
١٥	٠.٨٨٨	٠.٧٩٦	نشعر بأن المُدرّسه/المدرس تعاملنا بحنان.	٦٩
١٥	٠.٨٢٧	٠.٧٩٦	نمارس أنشطة الرسم والنشيد والرياضة في الدروس المخصصة لها.	٨٠
١٦	٠.٨٣٣	٠.٧٨٠	تتوافر في المدرسة ساحة كافية للعب الطلبة.	٧٨
١٧	٠.٨٦٢	٠.٧١٢	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام بسبب قوميته.	٥٧
١٨	٠.٨٦٨	٠.٧٠٨	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام بسبب تلبية حاجات المُدرّسه/المدرس أو عدم تلبيةها (حاجات شخصية).	٦٣
١٩	٠.٧٧٨	٠.٦٩٦	تستعمل المُدرّسه/المدرس عقوبات لفظية مثل كلمات تحمل أهانة.	٧٤
٢٠	٠.٧٩٢	٠.٦٥٦	تستعمل المُدرّسه/المدرس معنا عقوبات بدنية (مثل الضرب باليد او بالعصا، أو بالركل).	٧٢
٢١	٠.٨٣٩	٠.٦٤٤	تميز المُدرّسه/المدرس بيني وبين زملائي في المعاملة بشكل عام بسبب ديني او مذهبي.	٥٨
٢٢	٠.٧٦٧	٠.٦٢٤	تتوافر في المدرسة قاعة لممارسة هواية الموسيقى او التمثيل.	٧٩

وقد بلغ متوسط درجات أفراد العينة في المرحلة المتوسطة في مجال الرعاية الوجدانية والجمالية (٢٠.٥٠٤) درجة، وانحراف معياري مقداره (٧.٥١٣) درجة، وهو أقل من المتوسط النظري للاستبانة في مجال الرعاية الوجدانية والجمالية البالغ (٢٤) درجة. وعند حساب دلالة الفرق بين المتوسطين (الحسابي والفرضي) باستعمال الاختبار التائي (t-test) لعينة واحدة، بلغت القيمة التائية المحسوبة (-٧.٣٥٧)، وهي أكبر من القيمة التائية الجدولية البالغة (١.٩٦)، عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبدرجة حرية (٢٤٩)، ومثلما موضح في الجدول (١٠). وعليه فان الفرق بين المتوسطين ذو دلالة احصائية لصالح المتوسط النظري.

الجدول (١٠)

متوسط درجات مجال الرعاية الوجدانية والجمالية لأفراد العينة في المرحلة المتوسطة والقيمة
التائية

مستوى الدلالة	القيمة التائية *		الوسط النظري	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العدد	المجال
	الجدولية	المحسوبة					
٠.٠٥	١.٩٦	٧.٣٥٧ -	٢٤	٧.٥١٣	٢٠.٥٠٤	٢٥٠	مستوى واقع التعليم

مناقشة النتائج وتفسيرها

يلاحظ من نتائج هدف البحث أن هناك اختراقاً أو انتهاكاً لحقوق الطلبة (من أفراد العينة) في المرحلة المتوسطة ، مما يعني عدم تمتعهم بحقوقهم التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل، وعدم تمتعهم بالحماية الكافية. ولابد من القول ان المواطن العراقي بصورة عامة يمر بظروف إنسانية قاسية، نتيجة للظروف السياسية والأمنية غير المستقرة التي يمر بها بلدنا. و أن هذه الظروف لها أثرها السلبي الكبير في المدرسة وفي عناصر العملية التعليمية التي يكون الطلبة عنصراً أساسياً فيها، بوصفهم المحور الأساس الذي تدور حوله العملية التعليمية، فضلاً عن تأثيرها السلبي في حقوق الطلبة في التعليم والراحة واستثمار وقت الفراغ، واشتراكهم في الأنشطة الثقافية والرياضية، إذ أن المدرسة ينبغي أن تكون البيئة المثلى لنمو الطفل في جميع جوانب النمو الجسمي والعقلي والاجتماعي.. الخ، من خلال ما يتوافر فيها من مناهج وأنشطة علمية وترفيهية. واستناداً إلى ذلك ينبغي أن تعمل أنظمة المدرسة وقوانينها على حماية الطفل وصيانة حقوقه، إلا أن مدارسنا - في الواقع- تفتقر إلى المستلزمات الأساسية التي تساعد على نمو الطلبة نمواً سليماً في جوانب النمو كافة. وهذا الأمر بحد ذاته يعد انتهاكاً لحقوق الطلبة. وهذا ما تؤيده منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) على لسان ممثلها "روجرز رايت" الذي يذكر "أن نظام التعليم الحالي في العراق يحرم الطلبة بصورة كبيرة من الحصول على التعليم اللائق. ويرى أن تردي البيئة التعليمية تسدد ضربة كبيرة للطلبة، في حين يواجه اليوم المدرسي المختصر ضربة أخرى".

ولابد لنا من القول أن حرمان أطفالنا من العيش والتعليم في ظروف آمنة وهادئة يعد انتهاكاً لحقوقه، إذ إن الظروف الأمنية السيئة التي يعيشها بلدنا لابد وأن تترك ظلالها السلبية في جوانب الحياة جميعها، ومنها حياة الطلبة في المدرسة. إذ أن الطالب العراقي يتعرض إلى العديد من المخاطر، ومنها تعرضه للعديد من الأمراض الخطيرة، سواء أكان ذلك نتيجة لشربه المياه الملوثة، أم نتيجة لتعرضه للإشعاعات الخطرة الناتجة عن استخدام قوات الاحتلال الأمريكي للأسلحة الخطرة وحتى المحظورة دولياً.

وتتفق هذه النتائج مع ما وجدته الربيعي (٢٠٠٦) من عدم توافر فرص الرعاية الاجتماعية والصحية والتعليمية والوجدانية والجمالية في مدارسنا الابتدائية على وفق ما تضمنته اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩).

أ. مجال الرعاية الاجتماعية:

أشارت النتائج إلى أن الطلبة في المرحلة المتوسطة لم يحصلوا أو يتمتعوا بحقوقهم في مجال الرعاية الاجتماعية، وعلى الرغم من أن المدرسة تعد إحدى المؤسسات الأساسية في المجتمع، وتعمل على جعل طلبتها أفراداً صالحين فيه، يساهمون في بناء الوطن وتنميتها، فضلاً عن أنها

تعمل على مساعدتهم في التكيف الاجتماعي، وبناء شخصياتهم بما يتوافق وينسجم مع عادات المجتمع وتقاليد الأصلية، وفي الوقت نفسه تعمل المدرسة على إحداث التغيير الإيجابي في المجتمع بما يتلائم والتطورات العلمية الحديثة، إلا أن واقع الحال -بحسب النتائج التي توصل إليها البحث الحالي- يشير إلى ضعف توافر الرعاية الاجتماعية للطلبة في مدارسنا المتوسطة والإعدادية. ولابد من القول أن المدارس قد تعرضت إلى الكثير من الأذى في ظل الاحتلال الأمريكي، ومنها عمليات السلب والنهب والحرق، مما أثر سلباً على قيام المدرسة بوظيفتها التعليمية والتربوية بصورة عامة.

ب. مجال الرعاية الصحية:

أشارت النتائج إلى أن أكثر من نصف حقوق الطلبة في المرحلة المتوسطة منتهكة في مجال الرعاية الصحية. ومعنى هذا أن الطلبة لا يتمتعون بالرعاية الصحية التي يحتاجونها، إذ إن المدرسة فضلاً عن وظيفتها التعليمية/التربوية فإنها ينبغي أن تضمن نمواً صحياً (جسيمياً وعقلياً) سليماً للطلبة، ولكن في ظل الأوضاع الراهنة للعراق فإن الاهتمام بالجوانب الصحية أصبح شبه معدوم أو على أقل تقدير منقوصاً، وذلك نتيجة لنقص التوعية الصحية، ونقص الأدوية والنقص الحاد في الكوادر المتخصصة. إلا أنه في الوقت نفسه فإن مدارسنا في محاولة منها لتوفير الرعاية الصحية للطلبة، فإنها تحاول تحقيق ذلك على الأقل من خلال توجيه الطلبة للجلوس بالشكل الصحيح، وتشجيعهم على ممارسة الرياضة البدنية. ومع ذلك فمن الضروري التأكيد على أن هذه الأمور لا يمكن أن تكون كافية للتدليل على رعاية المدرسة لطلبتها صحياً، ويبقى هذا الأمر غير فاعل، إذ ينبغي أن يكون الاهتمام فعلياً وجاداً في توفير الرعاية الصحية الكاملة لطلبتنا سواء أكان ذلك على مستوى التوجيه والإرشاد والتشجيع، أم على مستوى خدمات الرعاية الصحية مثل الفحص الطبي، وتوفير الأدوية واللقاحات، فضلاً عن توفير المستلزمات الطبية للمدارس وطلبتها، مثل المعقمات واللقاحات والاهتمام الفعلي بنظافة الحمامات في المدرسة، ومجاري الصرف الصحي والاهتمام بنظافة المدرسة وزراعة بعض الأماكن فيها، لتكون حديقة يقضي بها الطلبة أوقاتهم خلال اليوم المدرسي، فضلاً عن وجود غرفة للإسعافات الأولية مع وجود شخص مدرب للقيام بهذه الإسعافات.

ج - مستوى التعليم:

أشارت النتائج إلى أن الطلبة في المرحلة المتوسطة لم يحصلوا على مستوى تعليمي يرتقي إلى مستوى التطورات العلمية العالمية. إذ أن التعليم يفتقد إلى العديد من المستلزمات والتقنيات التي تسهل عملية التعليم وبما يتناسب مع روح العصر، فمنهجنا وأساليبنا في التعليم وطرائق التدريس مازالت قاصرة عن إحداث التغيير المطلوب في سلوك الطلبة. ومازال التعليم قاصراً عن مواكبة التطور العلمي الهائل. وفي ذلك يصرح "روجرز رايت" إلى أن "التعليم في العراق كان واحداً من أفضل الأنظمة في الشرق الأوسط". إلا أن النظام التعليمي في العراق ومستواه قد تردى كثيراً نتيجة الحروب التي مرّ بها العراق ونتيجة عدم اهتمام الجهات القيادية والمسؤولة في العراق بالارتقاء بالنظام التعليمي. إذ كان الاهتمام - سابقاً - موجهاً بالدرجة الأساس إلى توفير السلاح والمعدات الحربية، أما في الوقت الحالي فإن الاهتمام الأساسي للقادة والمسؤولين فموجه نحو الاستحواذ على السلطة والتناحر السياسي، مما أدى إلى إهمال جوانب الحياة الأساسية ومنها التعليم، فضلاً عما لحق بمدارسنا من تخريب وتدمير، ولاسيما بعد الاحتلال الأمريكي للعراق. ويؤكد "روجرز رايت"

بأن "نظام التعليم في العراق برمته يعاني من الإرباك والإغناء". وهذا انتهاك لحقوق الطلبة في توفير التعليم اللائق. وهذا ما يتفق مع ما جاءت به دراسة وزارة التربية العراقية تحت عنوان (مدارس العراق تعاني من الإهمال وآثار الحرب)، إذ أكدت على أن "عددًا كبيراً من المدارس لا تحتوي على مقاعد أو غرف دراسية كافية، مع زيادة أعداد الطلبة فيها، وأن ربع مدارس العراق تعمل بنظام الوجبتين أو الوجبات الثلاث مما أدى إلى تقليل اليوم المدرسي، مما يعني خفض مدة الحصة الدراسية". وهذا بالتالي يؤدي إلى تدهور مستوى الخدمات التعليمية لطلبتنا أو ضعفها. ولا بد لنا من الإشارة إلى أن ضعف مستوى التعليم في مدارسنا، وعدم مواكبة التطورات العلمية، لا بد وأن يجعل الطالب يفقد الاهتمام بالمدرسة، وبالتالي ينعكس على مدى التزامه بالحضور للمدرسة أو على مستوى التزامه بأداء واجباته المدرسية، ولا سيما وأنه يشعر أن ما تقدمه له المدرسة من تعليم لا يجعله قادراً على الإسهام الفعلي في إحداث التغيير البناء لوطنه المبني على أسس التقدم العلمي، وهذا الوضع لا يجعله قادراً على مواجهة التغييرات الهائلة التي يمكن أن تواجهه في الحياة. وفي ذلك يشير أبو الحب (١٩٧٤) إلى أن "الطالب بحاجة مستمرة للتعلم لمواجهة وضع جديد أو غريب، وأن التعلم يجعل الطالب قادراً على التغلب على المشكلات والصعوبات التي تواجهه في حياته" (أبو الحب، ١٩٧٤: ٨٢). ومعنى هذا أن التعليم السيئ غير قادر على مواجهة الحياة بفاعلية.

د - مجال الرعاية الوجدانية والجمالية:

أشارت النتائج إلى ضعف الرعاية الوجدانية والجمالية للطلبة في المرحلة المتوسطة. وفي الواقع أن الرعاية الوجدانية للطالب، والاهتمام ببناء شخصيته، ومساعدته على إبداء آرائه، والتعبير عن أفكاره، واحترام وجهات نظر الآخرين، والتوافق النفسي، والتكيف الاجتماعي، وبناء علاقات إنسانية سليمة مع زملائه ومدرسيه، تعد من وظائف المدرسة الأساسية. إلا أن نتائج البحث الحالي تشير إلى ضعف رعاية المدرسة لميول الطلبة، وضعف الإيمان بضرورة الاهتمام بالجوانب النفسية للطالب، لأن هذا الأمر يسهل عملية التعلم. لذا على المدرسة أن تهتم بالنشاطات اللاصفية الثقافية منها والرياضية والفنية، لأن من شأن هذه الأنشطة أن تعبر عن ميول الطلبة واهتماماتهم، على الرغم من النظرة السيئة في معظم مدارسنا لهذه الدروس على أنها غير ضرورية، لذا يعمل معظم مدرسي الدروس الأخرى إلى استغلال وقت دروس الأنشطة وتحويلها إلى دروس أخرى أكثر أهمية من وجهة نظرهم مثل درس الرياضيات أو الفيزياء أو اللغة العربية... الخ. وهذا يدل على ضعف وعي المدرسة والقائمين عليها بأهمية دروس الأنشطة الرياضية والفنية والثقافية في بناء شخصية الطالب المتكاملة. ومن ناحية أخرى فإن معظم مدارسنا لا تهتم بالجوانب الجمالية في المدرسة، أي أن مدارسنا تقتصر إلى عنصر النظافة الذي يعد من العناصر الجمالية، فضلاً عن عدم اهتمامها بإنشاء حدائق في المدرسة وزراعتها والاهتمام بها، أو استخدام بعض اللوحات أو الرسوم لتجميل جدران المدرسة، والتي يفضل أن تكون من عمل طلبة المدرسة. وضعف الاهتمام بجمالية الصفوف ونظافتها، فغالباً ما نلاحظ أن جدران المدرسة وصفوفها متصدعة، وأثاثها بالٍ، وزجاج النوافذ أما مكسور أو غير نظيف. ولا بد من الإشارة إلى أن العناصر الجمالية لها أثرها في نفوس الطلبة وشعورهم بالراحة، إذ أن الصفوف المنظمة التي تتوافر فيها عناصر الجمال تساعد على اهتمام الطالب بدروسه، وحبه للمدرسة، يساعده على التعلم ببسر، لذا ينبغي على المدرسة توفير بيئة مدرسية وصفية جميلة، تتوافر فيها التهوية الجيدة، والابتعاد عن عوامل التلوث السمعي

والبصري، والاهتمام بنظافة المدرسة وصفوفها، فضلاً عن الاهتمام بنظافة دورات المياه الخاصة بالطلبة، والخاصة بالمدرسين، وأن تكون المدرسة متمثلة بإدارتها ومدرسيها قدوة حسنة في الاهتمام بالجوانب الجمالية للمدرسة.

الاستنتاجات:

في ضوء النتائج التي توصلت اليها الباحثان، يمكن التوصل الى الاستنتاج الآتي:

١. لاتتوافر الرعاية الاجتماعية والصحية والتعليمية والوجدانية والجمالية للطلبة في المرحلة المتوسطة، على وفق ما جاء في اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩).

التوصيات:

استناداً الى النتائج التي توصل اليها البحث، توصي الباحثان بما يأتي:

١. انشاء جهاز رقابي متخصص في مجلس الوزراء ووزارة التربية لمراقبة تنفيذ مواد (بنود) اتفاقية حقوق الطفل في المدارس.

٢. اجراء دورات تثقيفية للهيئات الادارية والتدريسية في المدارس لتعريفهم باتفاقيات حقوق الانسان والطفل، وكيفية تنفيذها او تطبيقها في البيئة المدرسية.

٣. ادخال مادة حقوق الانسان وحقوق الطفل في المناهج الدراسية، سواء اكانت مادة دراسية مستقلة، أم ضمن مواد دراسية اخرى.

٤. تفعيل التعاون المثمر والبناء بين وزارة التربية واجهزتها ودوائرها كافة مع المنظمات الدولية التي تُعنى بحقوق الانسان والطفل، وذلك لتقديم العون والمشورة للاهتمام بالطلبة وتوفير الرعاية اللازمة وذلك لبناء جيل سليم محب لوطنه.

٥. ان تخصص الحكومة العراقية ووزارة التربية المواد اللازمة لاجراء البحوث والدراسات العلمية للتعرف عن واقع حقوق الانسان في مختلف المجالات أو الكشف عنها، ولا سيما في مجال التربية والتعليم، فضلاً عن اجراء الدراسات للمساعدة في وضع الخطط اللازمة والبرامج التي تفعل حقوق الانسان والطفل في العراق، خلال فتح قناة فضائية تعنى بتلك الحقوق.

٦. ان يؤمن اصحاب القرار في الدولة العراقية وفي وزارة التربية ايماناً حقيقياً وراسخاً بمبادئ حقوق الانسان وبنوده وان يعملوا على تطبيقها فعلياً في الواقع العراقي، وعدم الاكتفاء بالشعارات التي تنادي بحقوق الانسان. وان يعملوا على ايقاف الخروقات للانسانية للانسان العراقي بشكل عام وللطفل العراقي على وجه الخصوص.

٧. العمل على تفعيل دور وزارة حقوق الانسان وعملها في الكشف عن الخروقات اللادستورية والالانسانية لحقوق الانسان والطفل، والعمل على تطبيق بنود اتفاقيات حقوق الطفل، ومعاينة الذين يعملون على خرق هذه الحقوق.

المقترحات:

استكمالاً لنتائج البحث الحالي يمكن للباحثان ان تقترحا ما يأتي:

١. اجراء دراسة علمية شاملة للكشف عن واقع حقوق الانسان في المدارس على مختلف مستوياتها (الابتدائية، والمتوسطة، والاعدادية) وفي مؤسسات الرعاية الاجتماعية ودور الدولة وفي محافظات العراق كافة، فضلاً عن المرحلة الجامعية على مستوى القطر.

٢. اجراء دراسة علمية للكشف عن واقع حقوق الطفل في داخل البيئة الاسرية.

المصادر

- ابو الحب، ضياء الدين. (١٩٧٤). علم نفس الطفل دراسات في تطور النمو من أجل التوافق مع الحياة، ط ١، بغداد: مطبعة شفيق
- احمد، وجيهه فاضل. (٢٠٠١). اتفاقية حقوق الطفل وآليات تنفيذها، مجلة الطفولة والتنمية، العدد الثالث، مجلد (١)، ص: ٢٢٦-٢٢٧.
- بشير، الشافعي محمد. (٢٠٠٤). قانون حقوق الانسان: مصادره تطبيقاته الوطنية والدولية، الاسكندرية: منشأة المعارف.
- بن عثمان، عز الدين. (٢٠٠٨). "حقوق الانسان ومضمن حقوق الانسان"، مجلة الحوار المتمدن، العدد ٢٣٦٣.
- الحاج، ساسي سالم. (٢٠٠٤). المفاهيم القانونية لحقوق الإنسان عبر الزمان والمكان، ط ٣، بنغازي، ليبيا: دار الكتب الوطنية.
- حمد، أمل كاظم. (٢٠٠١). اتفاقية حقوق الطفل و التشريع العراقي، "دراسة مقارنة" مجلة الطفولة والتنمية، العدد الثالث، مجلد (١).
- الربيعي، ابتسام محمد. (٢٠٠٦). واقع حقوق الطفل في المدارس الابتدائية من وجهة نظر الاطفال (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة بغداد، كلية التربية - ابن رشد.
- كنعان، نواف. (٢٠١٠). حقوق الانسان في الاسلام والمواثيق الدولية والداستير العربية، ط ٢، الشارقة: مكتبة الجامعة.
- المالكي، هادي نعيم. (٢٠٠٨). المدخل لدراسة القانون الدولي لحقوق الانسان، مطبعة بغداد: دار الاسلام للنشر.
- منظمة الامم المتحدة. (١٩٨٩). مبادئ تدريس حقوق الانسان، نيويورك.
- المنظمة العربية لحقوق الانسان. (١٩٩٩). أعمال الندوة الاقليمية حول "حقوق الانسان والتنمية" المنعقدة في القاهرة (٧ - ٩) حزيران، ط ٣.
- منظمة العفو الدولية. (٢٠٠٤). دليل تعليم حقوق الانسان، الامم المتحدة، نيويورك.
- هادي، رياض عزيز. (٢٠٠٥). "حقوق الإنسان تطورها، مضامينها، حمايتها"، بغداد، مكتبة الماهر في كلية القانون، جامعة بغداد.
- وزارة التربية. (١٩٧٧). نظام وزارة التربية، مطبعة وزارة التربية.
- اليونيسيف. (١٩٩٠). الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه.
- اليونيسيف، مركز الأمم المتحدة لحقوق الانسان. (١٩٨٩). الملخص غير الرسمي للمواد الرئيسية لاتفاقية حقوق الطفل التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٠ تشرين الثاني (١٩٨٩).